

الدرس)81(من شرح متن مراقي السعود مع نثر الورود للفقيه

موسى بن محمد الدخيلة حفظه الله ،

موسى الدخيلة

نسأل الله الصعداء وفي كلام وحيوان فاول اشارة قد علم دلالته الى اخره. قال رحمه الله انه سبق ان هذا الكتاب الكتاب الذي نحن فيه ما هو عنوانه؟ كتاب القرآن ومباحث الأقوال. اذا انهى الكلام - 00:00:00

المؤلف رحمه الله الكلام عن الشق الاول اللي هو كتاب الان شرع في الشق الثاني في الترجمة وباختي الأقوال قال في الترجمة كتاب القرآن لما فرغ من الكلام على حقيقة القرآن وما يتعلق به شرع رحمه الله في - 00:01:10

الشق الثاني من الترجمة هو قوله ومباحث الأقوال. واضح الكلام؟ فبدأ رحمه الله شرع في الكلام على مباحث ووجه دلالة الألفاظ على المعاني وما يتصل بذلك مباحث الأقوال ووجه دلالة الألفاظ على المعاني وما يتصل بذلك واضح؟ اذا هذا شروع فاش؟ في قوله رحمه الله ومباحث - 00:01:30

وقلنا سياتي ذلك ان شاء الله فهذا بيان ذلك. الألفاظ تدل على المعاني من اي جهة كيف تدل الألفاظ على المعاني الألفاظ تدل على المعاني ولكن ما هي الكيفية؟ او الوجه الذي يدل به اللفظ على ذلك المعنى الذي نستفيد منه؟ لا - 00:01:55

ان تكون دلالة اللفظ على المعنى صريحة واضحة لا دلالة اللفظ على المعاني او وجه متعددة فقد يكون ذلك بالمنطق وقد يكون بالمجهود واذا كان بالمنطق قد يكون نصان وقد يكون ظاهرا وقد يكون بالاقتضاء او بالاشارة او بالاماء اذا كانت - 00:02:15 وجوه متعددة من جملة الألفاظ على المعاني. ذلك هو المقصود بما سياتي ان شاء الله تعالى. مباحث الأقوال. كيفية دلالة الألفاظ على المعاني وما يتصل بذلك من المباحث ان شاء الله. فبدأ من مباحث الأقوال علاش نبحث؟ المنطق والنفوز. اذا هذا - 00:02:35 المبحث الذي هو مبحث منطوقى للمفهوم من مباحث الألفاظ الأقوال واضح المنطق والمفهوم ما في اللغة اسم مفعول من نطق وفهم. منطوق اسم مفعول من لا طاقة ومفهوم اسم مفعول من فعل - 00:02:55

نطق ينطق فهو ناطق واللفظ منطوق فهو يفهم هو فاهم يفهم آذا ذلك المعنى مفهوم اذا مفهوما منطوق اسم مفعول من نطق وفهمية لجهة اللغة المفهوم يقال له ايضا في اصطلاح الاصول - 00:03:12

يسمى المنطق اليه. المفهوم الذي سياتي الكلام عليه ان شاء الله. يقال له المفهوم وهذا الاصطلاح هو المشهور اما ايضا عندهم في الاصطلاح المنطوق اليه. اذا وجدت قولهم منطوق اليه فاعلم انهم يقصدون المفهوم - 00:03:32

المنطوق يسمى المنطوق لا اشكال والمفهوم يقال له ايضا المنطوق اليه. يسمى المنطوق اليه المهم الاذوق والمفهوم سياتي ان شاء الله تعريف كل واحد منها وتعريفهما باختصار كما قال ابن السبكي المنطوق ما دل عليه اللفظ في - 00:03:52 النطق والمفهوم ما ادل عليه اللفظ لا في محل نطق هكذا في جمع الجواب وسياتي ان شاء الله تعريف كل واحد ووقف مع التعريف اصطلاحا هذا المنطوق والمفهوم السي عmad هل هما من اوصاف الألفاظ او من اوصاف المعاني - 00:04:12

بمعنى شكون لي كنسيموه منطوق اللفظ ولا المعنى المدلول عليه باللفظ؟ هم؟ لا المعنى المنطوق والمفهوم من اوصاف المعاني لا اللفظ لهذا لاحظوا ما هو المنطوق الى بغيانا نعرفو واس كنقولو؟ المنطوق هو المعنى الذي دل عليه اللفظ في محل النطق. المفهوم هو المعنى الذي - 00:04:28

فالمنطوق وصل للمعنى ماشي لللفظ لاحظ معايا مثلا قال الله تعالى ولا تقل لهم اف دلت الاية على تحريم التأليف على المعنى على

المعنى. واضح الكلام؟ مashi لفظها منطوق. هذا لا اشكال فيه. اللفظ راه منطوق - 00:04:51

لا انما المقصود دلالة اللفظ على ذلك المعنى. اذا المعنى المدلول عليه باللفظ كنوصفوه كنوصفو المعنى لانه منظور. كنقولو هذا المعنى منظور مفهوم؟ مصرح به اذا في النطق صفة بالمعنى لا لللفظ - 00:05:12

واقيموا الصلاة هاد الآية دلت على وجوب الصلاة اذن هذا المعنى السبي عماد هاد المعنى اللي هو وجوب الصلاة منطوق ولا مفهوم؟ منطوقا والمعنى اللي هو هو تحريم الضرب من التأليف معنى هداك الضرب حرام منطوق ولا مفهوم؟ مفهوم اذن فالشاهد ظهر لكم من هذا ان المنطوق والمفهوم - 00:05:28

وصفان للمعاني لا للالفاظ المعاني هي اللي كنوصفوها بالوضوء بخلاف ما سبأتي غيجي معانا ان شاء الله النص الظاهر هما من اوصاف الالفاظ العكس وسيأتي بيان ذلك ان شاء الله. اذا النص الظاهر المجمل ما سبأتي من اوصاف الالفاظ. نعم. اما المنطوق - 00:05:48

والمفهوم فهو ما من اوصاف المعاني المنطوق والنفوذ اللذان ذكرت الان تعريفهما اختصارا وانتم ولله الحمد تعرفون المنطوق والمفهوم والفرق بينهما وتكرر ذلك في اشارة السارق وفي الورقات بتفصيل وجل ما سأذكه - 00:06:08
وهو الان ذكر هنا جن ما سنذكره. واضح؟ ان لم نقل كله يجب ان لم نقل كل ذلك. ذكر هنا فهو مفهوم الا اننا نزيد على بعض الفوائد التي لم تذكر القليلة ويكون مراجعة لما ذكر هناك مع تقدير الاليات زايدة عندنا غير الابيات ديار المراقي اما المعاني المذكورة هنا - 00:06:25

قررت عندكم ولله الحمد هناك وخذناها من هنا واضح المنطوق هو المفهوم هل يوصف بهما الحكم او محل الحكم؟ المنطوق هو المفهوم ذكرنا الان انه من اوصاف المعاني. ما الذي يوصف بأنه منطوق ومفهوم؟ الحكم او محل الحكم في ذلك خلاف. مذهب - 00:06:45

الجمهور وهو الصحيح انهم وصفان للحكم ول محله. منطوق المفهوم يوصف بهما الحكم ومحل الحكم خلافا الحاجب رحمة الله ابن الحاجب يقول هما من اوصاف الحكم لا محله. كيقول المنطق المفهوم خاصان بالحكم - 00:07:10
لا بمحل الحكومة وال الصحيح اش؟ انهم وصفان لمحل الحكم وللحكم او قل بعبارة اخرى صفتان للتصور وللتصديق بعبارة المناطق اقول التصور ممكن نوصفو بأنه من طوق للمفهوم؟ اه الفقيه وصفان للتصور والتتصديق وابن الحاجب رحمة الله يقول للتصديق فقط للحكم فقط - 00:07:30

والصحيح انه ما وصاني مثال ذلك ولا تقل لهم اف لاحظوا محل الحكم الذي هو التأليف منطوق والحكم الذي هو التحريم مندوق اذا ظهر لكم منها باش؟ انا نصف اش؟ محل اللي هو المفرد تصور هذا المحل لا المفردات بأنه منطوق وكذلك الحكم منطوق - 00:07:54

دللت الآية على تحريم الضرب وعلى الضرب دلت على الضرب اللي هو محل الحكم بالمفهوم ودللت على حكم هذا المحل اللي هو ايضا بالمفهوم ظهر اش ان المنطوق والمفهوم يوصف بهما الحكم ومحله المنطوق الحكم التأليف المحل - 00:08:18
الحكم التحريم والمفهوم المحل والحكم تحريم الضرب مهم اذا فالصحيح انهم يطلق على الحكم ومحله. خلافا لابن الحاجب الذي خصصهم بالحكم قال الحكم هو اللي كنقولو فيه منطق التصديق فقط دون التصور والشحنة وال الصحيح انهم يطلقان على ما يشمل التصور والتسببيت - 00:08:41

لاحظوا معايا هاد المعنى المتصور تجارة المفرد هاد المفرد واس خاصو يكون دات ولا معنى؟ مطلقا؟ المنطوق والمفهوم يطلقان على المفرد على التصور سواء كان المفرد ذاتا او معنى من المعاني معا على الصحيح اذن خلاصة - 00:09:09
لاحظوا معايا الان الخلاصة بالتفصيل ان المفهوم والمنطوق يطلقان على الحكم ومحله اما اطلاق مال الحكم فلا خلاف فيه صحيح انهم يطلقان على محل الحكم ايضا او قل على التصديق والتصور. اطلاقهم على محل الحكم او على التصوف. التصور اللي هو - 00:09:29

قتل مفرد هل هو خاص بما كان المدرك فيه ذاتا او سواء كان المفرد ذاتا او معنى من المعاني واضح؟

خلافا للإمام ابن الحاجب رحمة الله عليه. اذا هذا ما تعلق بالمنطق والمفهوم من جهة تصوره باب. اما - 00:09:49

فسيأتيه ان شاء الله. بدأ رحمة الله المؤلف بتعريف منطق هو لول. وبعد انهاء الكلام على المنطق وما يدخل تحته تكلموا رحمة الله

علموه غيقولينا وغير منطق هو المفهوم ما ليس بمنطق فهو مفهوم لأن القسمة ثنائية على الراجح وقيل ثلاثة بس - 00:10:09

تأتي الاشارة الى الخلاف اذا اولا ما هو المنطق؟ تعريف ابن السبكي للمنطق من اشهر التعريف تعرفه هو وغيره ماشي خاص بهذا

لأخذه من غيره. وهو ان المنطق ما دل عليه اللفظ في محل النور. ما اي معنى دل على - 00:10:29

عليه اللفظ في مكان النطق نفسه من اشهر التعريف مؤلف رحمة الله عرف المنطق هنا بتعريف اخر قال معنى له في القصد قل

تأصل وهو الذي اللفظ به يستعمل خلاصة هذا التعريف كأنه قال المنطق هو المعنى المقصود بالذات من اللفظ. نفهموا هذا ويجمعنا

ان شاء الله تقديم الأبيات - 00:10:47

المندوب هو المعنى المقصود بالذات من اللفظ المعنى المقصود بالذات من اللفظ. المعنى المقصود شنو المقصود بالذات؟ اي اصالة؟

بالاصالة المقصود بالذات اي بالاصالة من اللفظ بمعنى المعنى الذي يدل عليه اللفظ. المستفاد من اللفظ نفسه بذاته. بالذات. لا

- 00:11:11

غير الأصالة ما الذي خرج بقوله بالذات او بالاصالة؟ خرج ما يستفاد من من الألفاظ وما يؤخذ منها من ولكن لا بالذات بالتبعاد واضح

الكلام؟ لا هذا مأخذ من اللفظ اصالة اذن - 00:11:47

المعنى الذي يستفاد من اللفظ بالذات اصالة لا بالتبعاد هو المنظور فمثلا لاحظ معايا جاء زيد يستفاد من هذه الجملة اثبات المجيء

لزيد. لاحظوا هذا المعنى الذي ذكرته الآن. اثبات المجيء لزيد. زيد - 00:12:06

علم على شخص معين ذلك الشخص المعين عندنا المسمى بهذا الاسم الذي هو زيد تبت له المجيد صافي هاد المعنى منطق او غير

منطق؟ منطق لماذا؟ مقصود لانه مقصود بالذات من اللفظ هو المقصود بالذات من اللفظ - 00:12:29

واضح هذا هو المنظور اذا المنطق بعبارة اسهل كما قال المؤلفون هو المعنى المقصود بالذات من اللفظ. عبر عن بقوله معنى له في

القصد قل تأصله معنى لاحظوا معايا معنى ان هذا خبر في مبتدأ محلول كأنه قال المنطق معنى معنى خبر لمبتدأ الناس اذا من هذا

تستفيد اسي عماد ملي قال معنى - 00:12:48

المنطقية صفة للمعنى ولا لله؟ للمعنى. المنطق معنى الخبر المبتدأ. اذا يقول المنطق هو ماذا معنى لهم تأصل في القصد. هاديك قل

اعتراض. لا معنى لها اي اعتراض. واضح الكلام؟ اجعل هذين عارضتين - 00:13:13

لاستقالة الوزن حيد هذا معنى له تأصل في القصد معنى اذا المنطق هو معنى له لا له تأصل في القصد. اش معنى له تأصل؟ اي اصالة

هو اللي عبرنا عليه بالذات. في العبارة اللي قلنا. قل - 00:13:33

معنى له بالذات من اللفظ القصد اي قصد المتكلم معنى له اصالة بالذات من اللفظ له اصالة من اللفظ زيد القصد المثقف في في قصد

المتكلم يعني ان المتكلم اذا كان يتكلم فذلك المعنى الذي يدل عليه اللفظ هو الذي يكون مقصودا للمتكلم - 00:13:53

الاصالة والمعاني الأخرى تكونون غي بالتالي علاش كنقولو هو لي مقصود عند المتكلم بالاصالة؟ لأنه هو مدلول لفظه هنا مكتعرفوش

النية ديالو مدلول لفظه ولكن هداك هو المقصود باصالته متلول ولفظي بلا لزوم ولا شي ما كاين لا دلالة لزوم لا التزام ولا يلزم ولا شي

لا مدلول اللفظ - 00:14:25

واحد قالك لاحظ معايا انا لو قلت لك جاء محمد شنو المعنى المقصود عندي بالاصالة؟ بالاصالة اثباتو الماجئين محمد الى كنت انا

كنقصد شي حاجة خرى شي لوازم خرا واضح الكلام؟ هل يؤخذ ذلك من اللفظ - 00:14:46

اقصد يؤخذ ذلك من اللفظ اصالة بالاصالة بالذات لا وانما ظاهر كلامي اني قصدت اش؟ اثبات المجيء به هذا هو المقصود بهذه

الجملة بالاصالة اذا هذا هو المنطق. قال رحمة الله معنى له تأصل اي اصالة بالذات من اللفظ - 00:15:04

في القصد في قصد المتكلم او في قصد المتكلمة. اي ان المتكلم يقصد هذا هذا المعنى باللفظ بالاصالة بالذات بمعنى انه لا يتوقف

فهمه من اللفظ الا على مجرد النطق به - 00:15:24

ساهم هاد المعنى من لفظ لا يتوقف على شيء الا على النطق غي تتنطق كنفهمو هاد المعنى مكيتوقف على اعتبارات اخرى مفهوم الكلام على توقف صدق الكلام لصحته واضح الكلام؟ او كونه يخل بالفصاحة لا يتوقف على شيء من دليله -

00:15:51

يتوقف فهم هذا المعنى من اللفظ على مجرد النطق به. غي كتنطق به كنفهمو هاد المعنى الريا حرام هاد المعنى لي ستافدتو من هذه الجملة متوقفة على ماذا؟ على مجرد النطق غي نقطت فهمتو المعنى ولا لا؟ هذا هو المنطوق مفهوم - 00:16:11

اذا لا يتوقف فهمه من اللفظ الا على مجرد النطق به. غي كتنطق به هذا هو النطق. ولذلك قال لك زيادة للايضاح هو الذي اللفظ به يستعمل وهو اي ذلك المنطوق لي هو المعنى كذا وهو اي ذلك المعنى - 00:16:32

الذى سبق تعريفه اللي قال فيه له تأصل في القصد. وهو اي ذلك المعنى الذي يستعمل اللفظ به اي فيه الباء ظرفية بمعنى فيه. وهو وهو اي ذلك المعنى. هو الضمير باش كيرجع - 00:16:51

وهو اي ذلك المعنى اللفظ الذي يستعمل فيه وهو اي ذلك المعنى الذي يستعمل اللفظ فيه الباء بمعنى في ظرفية بمعنى قالك هداك المعنى هو الذي يكون اللفظ - 00:17:08

تعملن فيه في الدلالة عليه هداك المعنى لي تقدمنا لي قلنا له تعصبا في قصد المتكلم اشمن معنى هداك هداك هو المعنى الذي يكون اللفظ مستعملا فيه بمعنى ان الواقع وضع ذلك اللفظ ليدل على ذلك المعنى. المستعمل استعمل ذلك اللفظ ليدل على ذلك المعنى - 00:17:31

واش فهمت؟ وهو ادارة المعنى الذي له تأصل في القصد مالو؟ هو الذي اللفظ يستعمل فيه هو الذي يستعمل اللفظ فيه بمعنى اللفظ المعنى الذي تستعمل الالفاظ للدلالة عليه لاحظوا معايا وحرم الريا استفتم - 00:17:55

هاد الكلام حرمة الريا هذا اللفظ الذي هو حرم مستعمل في هذا المعنى ولا مستعمل في غير هذا المعنى؟ واضح الكلام؟ بمعنى ان هاد النفرض اصالة في الاصل مستعمل في هذا المعنى وهو اي ذلك المعنى الذي يستعمل اللفظ فيه فهمت؟ واضح لله سواء كان -

00:18:16

هذا المعنى حقيقة او مجازا دابا الان تصورنا المنطوب سواء كان ذلك المعنى الذي يدل عليه النفرض حقيقة او مجازا فالمجاز منطوق على التحقيق. الصحيح ان المجاز كذلك من قبيل مندوق - 00:18:37

لان المعنى المجازي اذا كان مقصودا للمتكلم فان قرينة المجاز تبين ذلك لاحظ الى قلت لك رأيت اسدا يصلني رأيت اسدا يصلني هذا اللفظ يدل على اي معنى كيدل على معنى وهو ابني رأيت رجلا شجاعا قائما يصلني في الصلاة - 00:18:59

هاد المعنى اللي هو اطلاق الاسد على الرجل الشجاع عند من يثبت المجاز المجاز؟ المجاز هاد المعنى الذي استفدتمنوه من كلام منطوق ولا غير منطوق؟ منطوق لأن اللفظ مستعمل فيه هاد الالفاظ لي ذكرت الان مستعملة فيه غتقوليا اسد ليس مستعملا في الرجل الشجاع بل هو في الأصل تلقاء على الحل المفترس - 00:19:25

اقول القرينة عينت ذلك ملي قلت يصلني القرین عينت قصد المتكلم لأن خطوة تقوليا باش عرفنا المتكلم راه قصد الرجل الشجاع نتوما كتقولو معنى له تأصل من اللفظ في قصد المتكلم - 00:19:45

والظاهر او الاصل في قصد متكلم ان نحمله على معنى الارجح. شنو الدليل على انه قد قلت القبيلة اذا المعنى المجازي حتى هو ايضا من قبيل المنطوق. نعم. حتى هو من قبيل المنطوق. والقرينة تعينه. اذا المعنى الاساسي لابد له من قرينة كما هو مقرر في المجاز -

00:20:02

فالقرينة تعين ان هداك المعنى هو المقصود للمتكلم وانه حينئذ هو المراد باللفظ واللفظ مستعمل فيه لا في غيره. باش عرفنا اللفظ المستعمل فيه لا في المعنى الحقيقي. بسبب القرينة. لان القرينة - 00:20:22

التي تعين المراد موجودا فالقرينة التي تعين المراد لما وجدت بينت ان ذلك قصد المتكلم وبسببها صار اللفظ دالا على هذا المعنى لا

على المعنى الحقيقي اذا فظهر لكم من هذا التعريف ان - [00:20:42](#)

المعنى الذي يدل عليه اللفظ اصالة ويقصده المتكلم قد يكون حقيقة وقد يكون مجازا خلاف لبعضهم فالجاز منطوق على التحقيق.
لان المعنى المجازية الذي هو مقصود للمتكلم اه تبيئه قرينة المجاز. تبين ذلك قرينة المجاز كدل على انه مقصود للمتكلم - [00:20:57](#)

فهم؟ اذا هذا باختصار ما تعلق اذا المنطوق الخلاصة ما هو المنطوق؟ هو المعنى الذي له اصالة بالذات من اللفظ في قصد المتكلم
وذلك المعنى هو الذي يستعمل اللفظ فيه - [00:21:28](#)

وذلك المعنى الذي له تأصل في قصد المتكلم هو الذي يكون اللفظ مستعملا فيه في الدالة عليه هذا هو المعنى سواء كان استعماله
فيه حقيقة او مجازا. قد تقول اذا كان مجازا - [00:21:51](#)

كيف يكون مقصودا للمتكلم بالاصالة؟ لان المجاز خلاف اش؟ خلاف الحقيقة خلاف الاصل باش غنعرفو ان هذا الوان المقصود للمتكلم
بالاصالة وقلبه قلتم المنطوق هو الذي له تأصل في قصد المتكلم. فالجواب ان القرينة تعلمها. القرينة تدل - [00:22:09](#)

على انه مقصود للمتكلم تسير اللفظ مستعملا فيه حينئذ واش فهمتو؟ نعم اذن فكان المآل حينئذ كأن لفظ الاسد اذا كان بدون قرينة
فانه يستعمل في قصد المتكلم في الحيوان المفترس - [00:22:29](#)

اذا كان مع القرین فانه يستعمل في قصد المتكلم في الرجل الشجاع ولا اشكال حينئذ فالمنطوق يعم الحقيقة والجاز. فهمت؟
واضح. ثم قال. نص اذا افاد ما لا يحتمل. غيرا وظاهر ان الغير - [00:22:49](#)

هذا تقسيم للمنظور. الان عرفنا حقيقة المنطوق. قسم رحمه الله المنطوق الى قسمين. الى نص وظاهر وسيظهر لكم من تعريفهما
ومثالهما انهم من قبيل المنظور ولا خلاف في ذلك لا خلاف بين الاصوليين في ان المنطوق والظاهر من قبيل في ان النص والظاهر
من قبيل المنطوق - [00:23:09](#)

اذا المنطوق الذي عرفناه قالو سيدى ينقسم الى قسمين الى نص وظاهر فهم ما هو النص؟ قال نص اذا افاد ما لا يحتمل معروف
عندكم معنى النص وشرحه لا يحتاج النص هو اللفظ اذا - [00:23:36](#)

واحد النص من اوصاف الالفاظ هو اللفظ الذي لا يحتمل الا معنى واحدا اذن فرق الفقيه بين بين النص والمنطوق منطوق اسفل
للمعنى والنص وصفو لي اللخر هو اللفظ الذي لا يحتمل الا معنى واحد قد تقول بينهما تناقض النص راجع - [00:23:56](#)
المنطوق والمنطوق وصف للمعنى والنص وصف لللفظ بينهما تناقض الجواب لا تنافي بينهما وانما هذا الفرق الذي يظهر لك بينهما من
جهة الاعتبار الى اي جهة نظرته لان النص اش كنقولو فيه؟ اللفظ الذي لا يحتمل الا معنى ذلك - [00:24:16](#)

كابين معنى نعطيكم للفظ الذي لا يحتمل الا معنى واحدا هداك المعنى الواحد منطوق ساحل الكلام اذن فالمثال الواحد هاد العبارات
لا تتدخل تتدخل يعني لا تنافي تتعارض وحرم الربا كنقولو اش؟ دلت هذه الاية على تحريم الربا نصا ومنطوقا - [00:24:36](#)
ويلا قلت نص بلا متقول منطوقا لأن النص من قبيل منطوق غير نص وصف لللفظ منطوقا وصف للمعنى هذا المعنى منطوق به
واللفظ شوف النفرض نص في الدالة على هذا المعنى اذن الا لاحظتو فاش؟ بينهما فرق بين جهة الوصف - [00:25:04](#)
هذا اللفظ هذه الاية نص شنو اللي نص؟ وصفنا بهاش؟ اللفظ اللفظ هذا اللفظ نص في الدالة على من ربا وتحريم الربا هاد المعنى
متوافق فيه اذا لا تنافي بينهما وانما الامر غير بالاعتبار - [00:25:24](#)

النص في اللغة هو الظهور النص لغة الظهور ومنه قولهم نص الحديث الى فلان اي رفعه واظهره اليه ان اصطلاحا فهو اللفظ الذي لا
يحتمل الا معنى واحدا. هذا التعريف اشار اليه بقوله قال نص اذا نص خبر مبتنى - [00:25:43](#)

اي مخدوف شنو عربو؟ الخطر يمثل كأنه قال وهذا المنطوق نص وهذا المنطوق الذي سبق تعريفه من السي ياسين السي اذا خبر هذا
قسم من قسمي المنطوق وهذا المنطوق الذي سبق تعريفه هو نص هو شنو؟ المنطوق لي عرفناه نص فهم - [00:26:03](#)
قال رحمه الله نص متى اذا افاد ما لا يحتمل غيرا الى هنا؟ اذا افاد هذا اللفظ لان لاحظوا قلنا وهذا اللفظ
ينقسم الى قسمين نص وظاهر - [00:26:28](#)

هذا اللفظ ينقسم الى قسمين نص وظاهر قال لك متى يكون نصاً؟ اذا افاد ذلك اللفظ ماذا يفعل؟ ما اي معنى ما على المعنى اذا افاد
النص ما اي معنى لا يحتمل غيرها اي غيره - [00:26:53](#)

عماش فسرنا غيرها بغيره؟ هذا من باب حذف مضاف اليه وهو جائز في اللغة وسبق لها انه اذا اذا حذف المضاف ولم ينوي معناه.
فالاعراب حينئذ لاحظوا هنا عماش ما قالوا؟ نص اذا افاد ما لا يحتمل غيره. لم يبنه على - [00:27:12](#)

قال غيرها بالاعراب ياك اعربي لبنا متي يعرض اذا حذف ولم ينوي معناه وانما نوي رفضه واضحة الكلام لن ينوي المعنى واضم بناء
غيرها ان عدمت ما له اضيف ناويها ما عدم فإذا حذف المضاف اليه وصار نسيها - [00:27:32](#)

لم ينوي مثلا او لم ينوي المعنى وانما نوي خصوص الظهور فيجوز الاعراب تقدمنا في ثلاثة الاحوال يجوز الاعراب في حالة واحدة
يبنى على اذن اش معنى غيرها؟ اي غيرها نص اذا افاد اللفظ ما اي معنا لا يحتمل - [00:27:52](#)

اي غيرها لا يحتمل الا ذلك المعنى لا يحتمل معنى اخر. وذلك هاد النص يكون موجودا في اسماء العدد وفي الاعلام بكثرة الاعلام كلها
من قبيل النص واسماء الاعداد كلها من خبير النص وغير ذلك غي هو مشهور في الاعمال واسمائه عماش؟ لان - [00:28:12](#)
تعين مخصوصاتها نعم العالم يعين مسماه العالم يعين مسمى الواحد فإذا قلت لك جاء عباد هاد اللفظ يشترك مع غير عباد فيه
احد؟ لا ابدا فإن وقع الاشتراك وقع اتفاقا واحد خور حتى هو سميت عماد جوج ثلاثة فالشارع فالحي هاد هاد الموافقة حصل -
[00:28:37](#)

اتفاقا لا تتصدم مفهوم؟ في المجلس ديالنا هنا عندنا واحد عماد فإذا قلت جاء عماد تعين اذن هاد اللفظ هل يحتمل معها؟ الى قلت
جاء عماد ممكن تكون هاد النصب هذا عماد يحتمل ان المقصود جاء ياسين يحتمل ان المقصود جاء احمد لا لا يحتمل لانه عالم يعينه
مسلم هذا من قبيل - [00:29:08](#)

لا يحتمل الا معنى واحدا. تكون المقصود بالعباد؟ هذه الذات المشخصة بين يديه. الاعلام كلها من هذا القبيل. فإن وقع الاشتراك في
لفظ من الالفاظ فانه يقع اتفاقا صدفة كما يقولوا واضح وقع كذلك والا فاصل وضع العالم لما - [00:29:30](#)
وضعه من وضعه وضعه مشخص لما وضع من سماك نفط عماد الداللة عليك هاد القصبة تشيرك غيرك معك في هذا الاسم؟ ابدا عنده
عشرة الابناء عشرين ابن ولم يقصد ان يشرك غيره بعد الاقصد عماد - [00:29:51](#)

وهانتا ولذلك ملي كيقول اجي عماد را كيقصدك نتا ماشي هادوك لواخرين اللي سميتهم عماد مفهوم؟ ويلاشي واحد خور حتى هو
سماه عماد هدي الى هذا الاسم وسمى به - [00:30:10](#)
فحصلت حصل الاتفاق مفهوم؟ اذن الاعلى من قبيل النص كلها من قبيل النص. قال تعالى وما محمد الا رسول قد خلف من قبله.
محمد واسن كاين الاحتمال ان المقصود عيسى او ان المقصود موسى او ان المقصود ابو بكر او عمر؟ ابدا هذا من السنة وما محمد هو
رسول الله صلى الله عليه وسلم خاتم النبي - [00:30:20](#)

الاعلام كلها من قبيل النص مهم كذلك اسماء الاعداد تلك عشرة كاملة هاد اللفظ اللي هو عشرة نص فيما دل عليه من العدد هل يحتمل
ان المراد تسعه واحدى عشر او ثمانية وسبعة ابدا لا يحتمل لماذا - [00:30:44](#)

اذا الاعلام واسماء الاعداد كلها من قبيل النفس واضح؟ ولذلك في نظم الورقات ما تلعبهاش بقوله فقد رأيت جعفرا وقيل ما تأويده
تنزله فقد رأيت جعفرا وفي جمع الجواجم قال كزيد - [00:31:03](#)

مثل هاد قال نص كزيد تب زيد اذن الاعلام كلها من قبيل النص وكذلك اسماء الاعداد وغيرها فهم؟ نعم اذن هذا النص قال وظاهر ان
الغير احتمل ما هو الظاهر؟ عرفتموه كذلك؟ الظاهر هو اللفظ الدال - [00:31:20](#)

على معنى مع احتمال غيره احتمالا مرجوحا النقض الدال على معنى من المعاني مع احتمال غير ذلك المعنى مع احتمال معنى اخر
احتمالا مرجوحا. دلالة اللفظ على المعنى الراجح هي - [00:31:40](#)
هاديك الداللة هي التي تسمى ظاهرة ودرسوا على المعنى المرشوح سياتي ان شاء الله ماشي هذا محل هو المسؤول وسيأتي. فهم
الفقيه. نعم. اذا ما هو الظاهر تصورناه وقد سبقه له. قال رحمة الله - [00:31:59](#)

فأشار اليه قال وظاهر شناهو؟ اي وذلك اللفظ هذا القسم الثاني لأن قلنا المنطوب قسمان اذن اللفظ الدال على المنطوق اما ان يكون نصا او ظاهرا واسف فهمتو؟ اللفظ الدال على المنظور - [00:32:13](#)

لا يصح القول والمنطوقون لا لا اللفظ الدال على المنطوق نص او ظاهر علاش؟ لا يصح نقولو المنطوق للضم لأن المنطوق معنى والنص لفظ فميمكنش نقولو المعنى لفظ ايلا قلنا المنطوق نص لأننا قلنا المعنى لفظ كلام غير صحيح لا - [00:32:31](#)

ومن لا يتدرى المعنى ما عندوش اشكال. المنطوقون السنة ماشي صحيح. المنطوق وصل للمعنى والنص وصفه لللفظ لا. اللفظ الدال على اللفظ لي كيدل على المنطوق اما يكون نص واما يكون ظاهر نص سبق القسم الثاني قال وظاهر اي وذلك اللفظ - [00:32:51](#)

متى يكون ظاهرا؟ قال ان احفيي الغير احتمل. ان احتمل الغير. هذا تقدير معنى واعراب. ان احتمل الغير ماشي تقدير بمعنى حتى الإعراب لماذا؟ لأن عين خاصة بالدخول على ادوات الشرع فالغیر ما يمكنش يكون مبتدأ لكن هذاك اش؟ نائب عن الفعالي - [00:33:12](#)

ان اشتمل الغير اذا يقول وظاهر اش معنى هو ظاهر بمعنى اسمه كذلك؟ هذاك اللفظ دل على المنطوق اسمه اما نص وقد سبق واما ان يكون اسمه ظاهرا وهو هذا. اذا وذلك اللفظ اسمه يسمى ظاهرا متى؟ ان احتمل الغير - [00:33:35](#)

اش معنى نغير؟ اي ان احتمل معنى اخر ان اشتمل معنى اخر ولأنه ذكر لك في النص شنو قال؟ نص اذا افاد ما لا يحتمل غيره النص هو الذي يفيد معنى واحدا لا يحتمل غيره. قال لك والظاهر - [00:33:59](#)

هو الذي يطلق على المعنى الذي يحتمل غيره يعني العكس ديال النص لا يحتمل وهذا فيه الاحتمال ولكن لابد من زيادة القيمة اشتمل الغير احتمالا مرجوحا. لابد منه. لانه الى كان احتمال الغير مع التساوي فهو - [00:34:19](#)

مجمل وسيأتي ان شاء الله وهذه الثالثة لفائدة هاد الثالثة كلها النص والظاهر والمجمل او صاف للألفاظ بثلاثة والمجمل سيأتي مذكروش هنايا رحمة الله ارتباك هادي بثلاثة او صاف للألفاظ واضح الفقيه؟ اذن يقول لك ان احتمل - [00:34:40](#)

اشناهو واحد الوباء؟ اي احتمل اللفظ وحدة في الفراعنة لاحضو حنا ما نحبسوش بها غي نقولو ان احتمل اللفظ معنى اخر غير احتمالا مرجوحا غير ذلك المعنى. ان احتمل اللفظ معنى اخر احتمالا مرجوحا غير المعنى المتبادل للأذهان - [00:35:03](#)

فذلك اللفظ هو الظاهر ولكنه ظاهر في دلالته على الاحتمال الراجحي. ولذلك قال ان احتمل الغير احتمالا مرجوحا. بمعنى اذا افاد اللفظ معنى مع احتمال الغير لأن النص اش قال لك؟ اذا افاد ما لا يحتمل اذا الظاهر اذا افاد ما يحتمل غيره احتمال - [00:35:23](#)

اذا افسد اللفظ معنى زيد مع احتمال غيره احتمالا مرجوحا كدلالة الاسد على الحيوان المفترس دلالة الاسد على الحيوان المفترس من قبيل النص او الظاهر الظاهر. اذا نقول دلالة الاسد على الحيوان المفترس - [00:35:48](#)

من قبيل الظاهر علاش قلنا من قبيل الظاهر؟ لأنه يحتمل غير هذا المعنى اللي هو الحي المفترس احتمالا مرجوحا احتمل ان المقصود به الرجل الشجاع. واضح الكلام يحتمل ان المراد به الرجل الشجاع ليتمثل به في في مم؟ كالأحاديس الواحد السباعي وقد يرى للرجل الشجاع - [00:36:11](#)

اذن اذا احتمل ذلك اللفظ معنى اخر احتمالا مرجوحا كدلالة الاسد على الحيوان المفترس واحتمال ان ان المراد بالرجل الشجاع فدلالته على المعنى الراجح هي التي تسمى ظاهرا. اما دلالته على المعنى المرجوح فهو - [00:36:36](#)

مؤول كما سيأتي ان شاء الله فهم الفقيه واضح تقدير البيت وظاهر اي وذلك اللفظ الدال على المنطق ظاهر ان اشتمل الغير اي ان اشتمل معنى الى الآن في قوله الغير للعهد بما سبق لأننا قلنا في النص ما لا يحتمل غيره وظاهر كأنه قال ان - [00:36:54](#)

بلا غيره هنئا كيقولو فيها بدل عن عوض من الضمير. الله. وفي اللغة مقررات. وعن وعن الضمير قتلوا والعنية ضميري قتلوا فهديئا نائبا عن الضمير فسر لي الغير اي ان احتمل غيره ومن هذا من - [00:37:17](#)

نيابة عن الضمير قول النبي المعروف قول عائشة لما قالت زوجي المس ارب والريح ريح زرنا شنو معنى المسه والريح ريحه فان بدل من الضمير كذلك هنا ان احتمل الغير اي ان احتمل - [00:37:37](#)

غيره احتمالا مرجوحا. معنى اخر احتمالا مرجوع. واضح الكلام؟ قال رحمة الله نص اذا افاد ما لا يحتمل غيرها وظاهر ان الغير احتمل.

اذا فالمعنى انه ان احتمل الغير فذلك المعنى المتبادل الى - 00:37:57

الذهني هو الظاهر لأن العبارة ديال المؤلف مجملة تقدر تكون ان اشتمل الغير فشناهو لي نسميه ظاهر ذلك المعنى الراجح او المعنى المرجوح المعنى الراجح هو اللي كنسميه ظاهر ما يتبارى الى الدين هو الراجح هو الظاهر والدليل على ذلك انه - 00:38:17

وقال ان احتمل غيره احتمالا مرجوحا اذا فالراجح هو اللي سماه ظاهر رحمة الله مفهوم؟ وهو كذلك واضح الكلام الفقيه ثم والكل من بين له تجلی ويطلق اللص على مذلة في كلام الوحي. هذه اطلاقات النص وكذلك قد عرفتموها - 00:38:37

وهناك اه هنا مسألة تتعلق بالنص نمر عليها النص عرفنا تعريفه ما حكم النص؟ اذا وجدنا لفظة في الكتاب او في السنة من قبيل النص. ما حكمه من جهة التعامل معه؟ هنا الان فقهاء ولا اصوليين. هاد النص كيماش - 00:38:57

نتعاملو معاه هل انتوقف فيه هل نترك العمل به ولا نعمل به هل نبحث له عن ناس في الاصل وجوب العمل النص اذا جاء في الكتاب والسنة فيجب العمل به بدون تردد - 00:39:17

ولا يجوز مخالفته ولا يجوز ترك العمل بما دل عليه ذلك النص الا بناسخ. لا يجوز العدول عنه لا يجوز تركه الا بناسخ. الى مكاش هداك النص منسوخ العمل به واجب - 00:39:37

اذن احيانا يقدر يكون النص اللفظ دل على معنى بالنص ومع ذلك ما نعملوش بيقدر متى في حالة واحدة اذا كان منسوخ اما الى ماكاش منسوخ يجب العمل فهم؟ نعم هل نص هذا الذي تحدثت عنه يقبل الاعتراض؟ ابدا لا يقبل - 00:39:54

المعارض النص لا يقبل الاعتراض الا من جهة غير الجهة التي دل فيها على ذلك المعنى الا ليغينا نعتبرضوه بمعنى النص لا يمكن لأحد ان يعترض به. من جهة دلالته على المعنى الواحد. الا اللي بغا يعترضوا من جهة اخرى. يقول لك هاد اللفظ هذا - 00:40:14

ضعيف هاد اللفظ هادا اللي جا فالحديث هاد الحديث ضعيف لا يصح واضح الكلام؟ اما من جهة الدلاله على ذلك المعنى الواحد فلا يقبل الاعتراض كما قال في لا يقبل الاعتراض الا من جهة غير دلالته على ذلك المعنى. الظاهر الذي عرفناه ما حكمه؟ الاصل -

00:40:33

وجوب العمل بالمعنى المتبادل الى الذهن. وجوب العمل به. ولا يجوز العمل بالاحتمال المرجوح الا بدليل قويين صارفين عن المعنى المتبادل للدين. فهمت؟ فاذا علم الدليل القوي الصحيح الصارف فالاصل وجوب العمل - 00:40:53

بالمعنى المتبادل وسيأتي ان شاء الله تفصيل ذلك في الكلام على الظاهر ان شاء الله فهم ثم ذكر رحمة الله فائدة وهي ان النص قد يطلق في استعمال الفقهاء وفي استعمال الاصوليين على غير هذا المعنى الذي سبق - 00:41:13

قد يطلق على اه اربعة اشياء غير المعنى الذي ذكرناه. ذكرت الان ان النص هو اللفظ الذي يحتمل معنا واحدا قد يطلق النص ايضا على الظاهر هداك الظاهر لي عرفناه لي قلنا فيه يحتمل غيره احتمالا مرجوحا - 00:41:33

يطلق عليه انه نصر يعني ان الاصل هو الاطلاق الاول الاطلاق الاول ذكرنا هداك هو الاصل المشهور وهو الذي عليه المحققون ولكن اهل العلم قد يطلقون لفظ النص على الظاهر ايضا. فيقولون مثلا يدل الاسد على الحيوان - 00:41:54

مفترس بالنص ممكن قد يطلق العلماء لفظ النص على ما هو ظاهره وقد يطلق النص على كل دليل على اي دليل يدل على معنى؟ على اي دليل؟ كائنا ما كان سواء كان مخليا او عقليا. قد يطلقون عليه انه للصوم. مفهوم الكلام - 00:42:14

فقد يطلقون على قول الصحابي انه سيقول عندنا في المسألة نص. وهي قول الصحابي عندنا في المسألة نص شناهو هاد النص؟ وهو الاجماع عندنا في هذه المسألة نص شناهو هاد النص؟ القياس واضح؟ ومن هذا قول الفقهاء وقد نص مالك على حرمة كذا؟ نص ملك والكلام - 00:42:36

رحمه الله وقد نص ابن القاسم على وقد نص اشهب منا على كذا نص اجل واضح الكلام؟ او في المسألة للامام مالكي نص كلام له اذا قد يطلق النص على كل دليل يدل على معنى من المال - 00:42:56

على الاطلاق الثالث الاطلاق الرابع يطلق النص على خصوص الوحي قد يطلق النص على الكتاب والسنة على خصوص الوحي من كتاب او سنة. فيكون حينئذ تقدر تقول شنو الفرق بين هذا الاطلاق والإطلاق الذي سبق؟ فيكون حينئذ مقابلا لغير - 00:43:16

من الادلة احيانا النص ممكн ينطلق على خصوص الوحي الكتاب والسنة فيكون مقابلا لغيره من الادلة في مقاولة القياس والاجماع -
وغيره ومن ذلك قولهم قول الاصوليين لا قياس مع النص اش معنی لا قياس مع النص؟ مع الوحي مع الكتاب والسنة هذا من وراه لا -
00:43:36

مع النص ماشي النص اي اللفظ الذي لا يحتمل الا معنی واحدا لا المقصود لا قياس مع النص اي دليل من كتاب او سنة يعني المسألة
الا كان عليها دليل من الكتاب والسنة - 00:43:58

فلاقي سماعها ومن ذلك قولهم اذا تعارض الاجماع القطعي والنص فيقدم الاجماع اش كيقصدو النص؟ الدليل من كتاب السنة الوحي
لا يقصد بذلك اي دليل واش هنا كلام واضح الكلام ديال الناس اذن تقدير الآبيات قلنا النص ذكرنا معناه وقد يطلق على غير المعنی
الأول فيطلق ويراد به الظاهر ويطلق - 00:44:08

على اي دليل سواء كان وحيا او غير وحيا. وقد يطلق على خصوص الوحي زيادة على الإطلاق الأصلي الأول المشهور عند الاصوليين
وهو الذي ذكرناه. فهم؟ اشار رحمة الله الى هذه - 00:44:34

الى هذه الاصطلاحات الثلاث الزائدة على ما سبق فيكون المجموع اربعة قال والكل من من ذين ذيل اي هذين
القسمين المتقدمين المذكورين. ما هما القسمان المتقدمان المذكوران؟ الذي لا يحتمل الا معنی واحد - 00:44:51

والذي يحتمل غيره احتمالا مرجحا ياك هادشي لي سبق؟ قال والكل من هذين تجلی وظهر واتضح له اي والكل من ذيل اسم اشارة
هذين المذكورين تجلی ظهر واتضح له اي من نصه - 00:45:11

والكل من ذين تجلی للنص اش معنی والكل من ذين تجلی للنص؟ اتضحت وظهر للنص اي ان النص يطلق عليه ما بعد فاطلاق على ماء
المعنی الأول وهو الذي قلنا لا يحتمل غيره هذا هو الأصل وقد سبق - 00:45:33

واطلاقه على ما يحتمل غيره احتمالا مفضوحا هذا هو الزائد هادي الفائدة لي زايدة عند بمعنی قالك قد يطلق النص على ما يشمل
النص الظاهر قد يطلق هذا اللفظ الذي هو النص على ما يشمل الذي - 00:45:51

غيره والذي لا يحتمل غيره على ما يشملها ديني معه. على المحتمل وعلى غير المحتمل. واش منها كلام؟ والكل من ذين. شناهو دين
المحتمل وغير المحتمل. تجلی للنص فهم اذن شنو الزيادة اللي عندنا على ما ذكر - 00:46:08

ما قادرينش فيكم الجوع ولا مازال ما فاطريينش؟ اه؟ المشكل في ذينهم اسم اشارة باين نعم؟ هذين القسمين القسمين متقدمين ما
هما القسمين متقدمة المحتمل لغيره والذي لا يحتمل والكل منها شناهو الذي - 00:46:26

يحتمل غيره والظاهر والذي لا يحتمل النصوص هو النص ايوا نتا اعدل عن عبارة نص ظاهر وعدل ديني لانه قال اذا افاد ما وظاهر
يعني بغير حنا كنقولو تجلی النص للكل من دين فايل قلنا دين اي - 00:46:56

خصوص الظاهر ويكون المعنی راه يكون الكلام لا معنی له فإننا قلنا يطلق النص على النص النص يطلق على النص لا الكل من بين
متقدمين وهمما الذي لا يحتمل والمحتمل المحتمل غيره والذي لا يحتمل غيره ياك هادو لي سبقو لينا الكل من بين المعنیين ياك
هادشي لي - 00:47:16

ما ذكرته الان لكم ما لا يحتمل. معنيان او لفظان معنيين المذكورين السابقين تجلی ان الصول
هذا يطلق لفظ النص عليهم ساهل لفظ كلمة نص تطلق - 00:47:40

على هذين المعنیين السابقين. شحال سبق لينا هنا من معنی غي جوج؟ شنو المعنی الأول لي سبق لينا؟ الذي لا يحتمل غيره.
والمعنی الثاني الذي يحتمل غيره احتمال فهاد جوج د المعانی بجوج يطلق عليها لفظ النص اما اطلاقه على ما لا ما لا يحتمل الا
معنی واحدا - 00:48:03

فواضح هذا لا اشكال فيه لانه هو الذي سبق. الشاهد في اين؟ في اطلاقه على ما يحتمل غيره. هذا غير مشهور عند الاصول ولكنه قد
يستعمل فهمت؟ لذلك اشار اليه هنا فهم والكل - 00:48:23

كانه قال شوف لاحظ ويطلق النص على كل من المعنیين السابقين مفهومه دابا العبارة نصوا على كل من هذين السابقين

المذكورين. القسمين المتقدمين. والكل من بين تجلٍ ظهر واتضح - 00:48:40

له اي من النص الضمير فله راجع للنص هذا الاطلاق الثاني الاطلاق الثالث قال ويطلق النص على مذلة هذه عبارة من اساليب ما يكون ويطلق النص ايضاً زيادة على ما ذكر ويطلق النص ايضاً على كل ما دل - 00:49:00

على ما تدل على العموم. اذن زيد نتا قبل منا كل على كل ما دلنا. ويطلق النص ايضاً على كل ما دل زيد على دل على معنى على كل ما دل زد على معناه - 00:49:20

على كل ما دل او قل على اي معنى لبغيتي تعلم على كل ما دل على اي معنى اذن الا فسرنا دل على اي معنى ما واقعة على ماذا؟ على كل ما دل على اي معنى ما وقع على الكتاب والسنة؟ لا لا على - 00:49:40

وحياناً او غيره ما فسرها لها وحياناً او غيره على كل ما دل سواء كان وحياناً او غيره على اي معنى من المعاني. واضح الكلام؟ بل هذا هاد الاطلاق هذا - 00:50:01

هو غالب استعمال الفقهاء هاد الاطلاق هذا غالباً استعمال الفقهاء غالباً استعمال الفقهاء انهم كيطلقوا النص على هاد الاطلاق يطلقون وضعه في المعنى الثالث. فيقولون في المسألة نص اش كيقصدو؟ دليل صافي كيقصدو دليل. سواء كان - 00:50:19

كتاباً سنة كلاماً لمالك لاماماً هذا هو غريب استعمال الفقهاء الاطلاق الرابع قال وفي كلام واحد ويطلق النص ايضاً في كلام الوحي اي على كلام الوحي من كتاب او سنة. ويطلق النص ايضاً في اي على فين تكون في اللغة - 00:50:39

في اي علاقة كلامي الوحي وهو الكتاب والسنة سواء كان نصاً او ظاهراً لاحظ يطلق على الوحي السنة سواء كان الكتاب والسنة نصاً او ظاهراً او مجملأ او عاماً او خاصاً او مطلقاً او مقيداً كلشي كلشي لاحظ قلنا يطلق على الوحي الكتاب والسنة - 00:51:01

كيفما بغا يكون كييفما بغات تكون وجه الدلالة مفهوم غير المفهوم حتى هو نسميه نص اه حتى المفهوم بهاد المعنى هاد الشايب خاصو يكون وحيد من الكتاب والسنة على بأي وجه كانت دلالته بالمفهوم ولا المنطوق ولا الصريح ولا غير الزمن كيما بغا يكون مفهوم؟ قال رحمة الله وفي كلام - 00:51:21

وعلى هذا الاطلاق يقابل النص الاجماع والقياس على هاد الاطلاق كيكون النص حينئذ مقابل للاجماع وللقياس ومنه قولهم لا قيام يعني مع الوحي من كتاب او سنة سواء كان مدلولاً اه دل اللفظ على ذلك المعنى بالظاهر او بالنص او بغير ذلك - 00:51:41

واضح الفقيه؟ اذن الخلاصة اللي ذكرنا الان ان المنطوق ينقسم الى قسمين لا ينقسم الى انما ينقسم لفظه الدال عليه المنطوق ينقسم لفظه الدال عليه الى قسمين الى نص وظاهري - 00:52:01

وكذا مجمل ولكن مجمل لم يذكره رحمة الله لا اخره الى ما ياتيه. لأن المجمل متوقف على البيان. بخلاف النص والظاهر فالاصل العمل بهما الى ان يرد مسخون بالنسبة الى النص او صارف بالنسبة للظاهريين. فهم؟ وبيان ذلك بيان حصري - 00:52:21

دلالة اللفظ على المعنى في هذه الأقسام الثلاثة اللفظ الدال على معنى اللفظ لي كيدل على معنى بذاته بذات اللفظ اصالة لا يخرج عن ثلاثة اقسام بيان ذلك ان اللفظ مما ان يدل على معنى واحد او اكثراً. فان دل على معنى الواحد السي عبد الرزاق فهو - 00:52:41

وان دل على اكثراً من معنى فلا يخلو من حاله اما ان يكون احد المعنيين فاكثر ارجح من الاخر اما لا فان كان احد المعنيين فاكثر الارجح فالراجح ظاهر والرجوح مؤول. وان لم يكن احد معاني ارجح من الاخر بان - 00:53:01

فهو المجمل وسيأتي ان شاء الله. اذا الان فرغ رحمة الله من الكلام على ما يسمى بالمنطوق الصريح شرع رحمة الله يتكلم الان على دلالة الاقطاع والاشارة والايام وهذه الثالثة مختلف فيها - 00:53:21

هل هي من قبيل المنطوق ام لا؟ وقد سبقت الاشارة الى الخلاف في هذه المسألة في المذكرة وفي غيرها. لاحظوا ان الصور اللذان تحدثنا عنهما لا خلاف في انهما من قبيل منطوق. وانهما من قبيل المنطوق ولا ماشي قبل المنطوق؟ من قبيل وانما - 00:53:41

فيما سيأتي اشناهو سيأتي؟ نهاية الاقتضاء والاشارة اليه وقد عرفتم الفرق بين هذه الثلاثة وحقائقها؟ هل هي من قبيل المنطوق او من قبيل في ذلك ثلاثة اقوال قيل هي من قبيل المنطوق. الا ان المنطوق قسمان صريح وغير صريح - 00:54:01

غير صالح وهذا هو الراجح وقيل من قبيل المفهوم وهذا اختيار محمد الامين في المذكرة وهو قول صاحب الروضة وقيل هما

واسطة بين المنطق والمفهوم. وهذا ظاهر كلام ابن السبكي في جلب الجواب. انها واسطة لا هو من المنطق - [00:54:21](#)
واضح الكلام؟ هاد الثلاثة كلها يجمعها شيء وهو دلالة اللزوم بمعنى ممكناً نقولو دلالة اللزوم هل هي من قبيل المنطق او المفهوم؟ في ذلك ثلاثة اقوام. قيل هي من قبيل المنطق - [00:54:41](#)

من قبيل المفهوم وقيل القول بانها من خبير المنطق هو قول ابن الحاجب وهو التحقيق بصره العبادي في الآيات البينات وهو قول اكثر الاصوليين ان هاد الثلاث من قبيل المنطق الا انه منطق غير صادق وسيأتي ان شاء الله تقسيم المنطق الى قيمتها وهذا التحقيق في - [00:55:01](#)

كما سيأتي بيانه وسيأتي ان شاء الله اه دفع ما توهمه التفتزري وغيره او استشكله التفتزني رحمة الله وغيره من الفرق بين هذه [00:55:21](#)
الثلاثة والمجون. قال لك لا يظهر فرق بينها وبينهم. وسيأتي ان شاء الله - [00:55:21](#)

الرد عليه وبيان انها ليست من قبيل المفهوم. بما ذكره الامام العبادي رحمة الله وغيره وكذلك ابن الحلول في الديار العامة. اذا القول [00:55:42](#)
الاول ان هذه الدلالات الثلاث لي هي الاقتناء والإشارة هاد الثلاثة كلها كيجمعها شيء واحد وهو انها من قبيلة اللوزوف اذن المقصود -

اللزوم من قبيل المنطق على الراجح وقيل من قبيل المفهوم وقيل لا هي من المنطق ولكن ذهب وابوه. واضح الكلام؟ لذلك المؤلف [00:56:02](#)
هنا اشار للخلاف قال والمنطق هل ما ليس -

فيه قد دخل؟ هل علاش الخلاف؟ والمنطق هل ما ليس بالصريح فيه قد دخل؟ يعني ما المنطق غير صريح هل هو داخل في [00:56:22](#)
المنطق ام لا؟ التحقيق انه داخل فيه. ولكن المؤلف اشعر للخلاف. قال لك هل ما ليس للصالح فيه -

دخل خلافه اذا التحقيق كما قال ابن الحاجب رحمة الله من المالكية منا ان اش؟ انها دلالة اللزوم وظاهر من السبكي انها لا من قبيل [00:56:42](#)
المنطق ولا من اولا هذه الدلالة الثلاث نجوم متصورين هذه -

لا يحتاج الى اعادة الصور سيأتي ان شاء الله تعريفها غي باش الان نحرر هاد النزاع هادا او يتضح لينا هل هذه الثالث من قبيل او من [00:57:02](#)
خبيث مفهوم او هي واسطة. من جهة تصورها تصورتموه وسنعيد ان شاء الله تصورها مرة اخرى. ولكن قبل ذلك -
فهذه المسألة التي اشار رحمة الله للخلاف فيها نتوقف عندها. اذا هذه الثالث سأرزر لها من قبل دلالة اللزوم بالقبيل المنطق ولا [00:57:22](#)
المفهوم ولا المنطق غير الصالحين؟ غير الصالحين ما دليلك على ان -

مم. اذا قيل لك ما الفرق بينها وبين النفوذ لا تذكر انا اذكر انك كنت ضابطاً للفرق بين المنطق غير الصريح وبين المفهوم اذكر [00:57:42](#)
انك كنت ضابطاً كنت كتبت نفسك وان حكمت في ايصال السالم في صلب وكتت باقي -

عدم المراجعة عقلتي واحد الفرق كما ذكرناه اما كذا واما كذا سنعيد ان شاء الله. اذا قلنا غير الصريح هذا فيه ثلاثة اقوال الراجح انه [00:58:12](#)
من قبيل المنطق غير صحيح بيان ذلك ان المنطق ينقسم الى قسمين المنطق قسمان -
صريح وغير صريح. المنطق الصريح يدخل فيه النص والظاهر والمنطق غير الصريح تدخل فيه هذه الدلالة الثالثة او قل ان شئت [00:58:32](#)
هل منطق الصريح هو دلالة الطبقة والتضمن والمنطق غير الصريح هو دلالة الالتزام والمطابقة والتضمن اما ان يكون الصنع ظاهراً
ودلالة اللزوم ثلاثة -

اما المنطق قسمان صريح وغير صريح. المنطق الصريح هو ما سبق المفضول لاجله ما سبق اللفظ من اجله او قل ما دل اللفظ عليه [00:59:02](#)
المعنى الذي دل اللفظ عليه هذا صحيح وغير الصريح -

والمنطق غير الصريح قسمان اما مقصود او غير مقصود غير المقصود بالاصل بل بالتبعي هو دلالة الاشارة. غير المقصود بالاصل [00:59:22](#)
بل بالتبع هو الاشارة. الاشارة والمقصود نوعان اما ان يتوقف صدق اللفظ او صحته على محدود اولى -
فإن توقف دلالة الإيماء والتنمية فهم العود ما نظفو قسمين صريح وغير صريح صريح ما سبق [00:59:52](#)
اللفظ لاجله ويدخل فيه النص والظاهر وغير الصريح هاد التقسيمة وغير الصريح نوعان اما مقصود او غير مقصود غير -
المقصود هو اش؟ دلالة اشارة. والمقصود؟ نوعان. اما ان يتوقف صدق اللفظي او صحته عليه اولى. المرض مفهوم؟ هاد التقسيم اللي

كذكر ليكم الآن لم اذكره لكم فيما مضى التقسيم اللي كت دكرتو ليكم فمضى مزال ان شاء الله - [01:00:22](#)

هذا التقسيم فاش؟ في بيان الفرق بين المنطق غير الصريح والمفهوم. انا مزال حنا مدخلناش الفرق بينه وبين المفهوم غي بغيينا التقسيم عند المنحجب والجمهور للمنظومة اما دفع استشكالي عاد غيجي معانا تقسيم اخر لدفع استشكالي دابا الان هاد - [01:00:52](#)

لا على لا علاقه بينه وبين الفقيه كتتكلمو غير على المنطق ديانا حنا المالكية هو هذا المنطق قسمان صريح غير صريح صريح ما [01:01:12](#) [01:01:52](#) [01:02:42](#) [01:03:02](#) [01:04:22](#) [01:05:12](#) [01:05:32](#) [01:06:12](#) [01:06:32](#) [01:06:52](#) [01:07:12](#) [01:08:12](#) [01:09:12](#) [01:09:52](#) [01:10:12](#) [01:10:52](#) [01:11:12](#) [01:11:52](#) [01:12:12](#) [01:12:52](#) [01:13:12](#) [01:13:52](#) [01:14:12](#) [01:14:52](#) [01:15:12](#) [01:15:52](#) [01:16:12](#) [01:16:52](#) [01:17:12](#) [01:17:52](#) [01:18:12](#) [01:18:52](#) [01:19:12](#) [01:19:52](#) [01:20:12](#) [01:20:52](#) [01:21:12](#) [01:21:52](#) [01:22:12](#) [01:22:52](#) [01:23:12](#) [01:23:52](#) [01:24:12](#) [01:24:52](#) [01:25:12](#) [01:25:52](#) [01:26:12](#) [01:26:52](#) [01:27:12](#) [01:27:52](#) [01:28:12](#) [01:28:52](#) [01:29:12](#) [01:29:52](#) [01:30:12](#) [01:30:52](#) [01:31:12](#) [01:31:52](#) [01:32:12](#) [01:32:52](#) [01:33:12](#) [01:33:52](#) [01:34:12](#) [01:34:52](#) [01:35:12](#) [01:35:52](#) [01:36:12](#) [01:36:52](#) [01:37:12](#) [01:37:52](#) [01:38:12](#) [01:38:52](#) [01:39:12](#) [01:39:52](#) [01:40:12](#) [01:40:52](#) [01:41:12](#) [01:41:52](#) [01:42:12](#) [01:42:52](#) [01:43:12](#) [01:43:52](#) [01:44:12](#) [01:44:52](#) [01:45:12](#) [01:45:52](#) [01:46:12](#) [01:46:52](#) [01:47:12](#) [01:47:52](#) [01:48:12](#) [01:48:52](#) [01:49:12](#) [01:49:52](#) [01:50:12](#) [01:50:52](#) [01:51:12](#) [01:51:52](#) [01:52:12](#) [01:52:52](#) [01:53:12](#) [01:53:52](#) [01:54:12](#) [01:54:52](#) [01:55:12](#) [01:55:52](#) [01:56:12](#) [01:56:52](#) [01:57:12](#) [01:57:52](#) [01:58:12](#) [01:58:52](#) [01:59:12](#) [01:59:52](#) [01:60:12](#) [01:60:52](#) [01:61:12](#) [01:61:52](#) [01:62:12](#) [01:62:52](#) [01:63:12](#) [01:63:52](#) [01:64:12](#) [01:64:52](#) [01:65:12](#) [01:65:52](#) [01:66:12](#) [01:66:52](#) [01:67:12](#) [01:67:52](#) [01:68:12](#) [01:68:52](#) [01:69:12](#) [01:69:52](#) [01:70:12](#) [01:70:52](#) [01:71:12](#) [01:71:52](#) [01:72:12](#) [01:72:52](#) [01:73:12](#) [01:73:52](#) [01:74:12](#) [01:74:52](#) [01:75:12](#) [01:75:52](#) [01:76:12](#) [01:76:52](#) [01:77:12](#) [01:77:52](#) [01:78:12](#) [01:78:52](#) [01:79:12](#) [01:79:52](#) [01:80:12](#) [01:80:52](#) [01:81:12](#) [01:81:52](#) [01:82:12](#) [01:82:52](#) [01:83:12](#) [01:83:52](#) [01:84:12](#) [01:84:52](#) [01:85:12](#) [01:85:52](#) [01:86:12](#) [01:86:52](#) [01:87:12](#) [01:87:52](#) [01:88:12](#) [01:88:52](#) [01:89:12](#) [01:89:52](#) [01:90:12](#) [01:90:52](#) [01:91:12](#) [01:91:52](#) [01:92:12](#) [01:92:52](#) [01:93:12](#) [01:93:52](#) [01:94:12](#) [01:94:52](#) [01:95:12](#) [01:95:52](#) [01:96:12](#) [01:96:52](#) [01:97:12](#) [01:97:52](#) [01:98:12](#) [01:98:52](#) [01:99:12](#) [01:99:52](#) [01:100:12](#) [01:100:52](#) [01:101:12](#) [01:101:52](#) [01:102:12](#) [01:102:52](#) [01:103:12](#) [01:103:52](#) [01:104:12](#) [01:104:52](#) [01:105:12](#) [01:105:52](#) [01:106:12](#) [01:106:52](#) [01:107:12](#) [01:107:52](#) [01:108:12](#) [01:108:52](#) [01:109:12](#) [01:109:52](#) [01:110:12](#) [01:110:52](#) [01:111:12](#) [01:111:52](#) [01:112:12](#) [01:112:52](#) [01:113:12](#) [01:113:52](#) [01:114:12](#) [01:114:52](#) [01:115:12](#) [01:115:52](#) [01:116:12](#) [01:116:52](#) [01:117:12](#) [01:117:52](#) [01:118:12](#) [01:118:52](#) [01:119:12](#) [01:119:52](#) [01:120:12](#) [01:120:52](#) [01:121:12](#) [01:121:52](#) [01:122:12](#) [01:122:52](#) [01:123:12](#) [01:123:52](#) [01:124:12](#) [01:124:52](#) [01:125:12](#) [01:125:52](#) [01:126:12](#) [01:126:52](#) [01:127:12](#) [01:127:52](#) [01:128:12](#) [01:128:52](#) [01:129:12](#) [01:129:52](#) [01:130:12](#) [01:130:52](#) [01:131:12](#) [01:131:52](#) [01:132:12](#) [01:132:52](#) [01:133:12](#) [01:133:52](#) [01:134:12](#) [01:134:52](#) [01:135:12](#) [01:135:52](#) [01:136:12](#) [01:136:52](#) [01:137:12](#) [01:137:52](#) [01:138:12](#) [01:138:52](#) [01:139:12](#) [01:139:52](#) [01:140:12](#) [01:140:52](#) [01:141:12](#) [01:141:52](#) [01:142:12](#) [01:142:52](#) [01:143:12](#) [01:143:52](#) [01:144:12](#) [01:144:52](#) [01:145:12](#) [01:145:52](#) [01:146:12](#) [01:146:52](#) [01:147:12](#) [01:147:52](#) [01:148:12](#) [01:148:52](#) [01:149:12](#) [01:149:52](#) [01:150:12](#) [01:150:52](#) [01:151:12](#) [01:151:52](#) [01:152:12](#) [01:152:52](#) [01:153:12](#) [01:153:52](#) [01:154:12](#) [01:154:52](#) [01:155:12](#) [01:155:52](#) [01:156:12](#) [01:156:52](#) [01:157:12](#) [01:157:52](#) [01:158:12](#) [01:158:52](#) [01:159:12](#) [01:159:52](#) [01:160:12](#) [01:160:52](#) [01:161:12](#) [01:161:52](#) [01:162:12](#) [01:162:52](#) [01:163:12](#) [01:163:52](#) [01:164:12](#) [01:164:52](#) [01:165:12](#) [01:165:52](#) [01:166:12](#) [01:166:52](#) [01:167:12](#) [01:167:52](#) [01:168:12](#) [01:168:52](#) [01:169:12](#) [01:169:52](#) [01:170:12](#) [01:170:52](#) [01:171:12](#) [01:171:52](#) [01:172:12](#) [01:172:52](#) [01:173:12](#) [01:173:52](#) [01:174:12](#) [01:174:52](#) [01:175:12](#) [01:175:52](#) [01:176:12](#) [01:176:52](#) [01:177:12](#) [01:177:52](#) [01:178:12](#) [01:178:52](#) [01:179:12](#) [01:179:52](#) [01:180:12](#) [01:180:52](#) [01:181:12](#) [01:181:52](#) [01:182:12](#) [01:182:52](#) [01:183:12](#) [01:183:52](#) [01:184:12](#) [01:184:52](#) [01:185:12](#) [01:185:52](#) [01:186:12](#) [01:186:52](#) [01:187:12](#) [01:187:52](#) [01:188:12](#) [01:188:52](#) [01:189:12](#) [01:189:52](#) [01:190:12](#) [01:190:52](#) [01:191:12](#) [01:191:52](#) [01:192:12](#) [01:192:52](#) [01:193:12](#) [01:193:52](#) [01:194:12](#) [01:194:52](#) [01:195:12](#) [01:195:52](#) [01:196:12](#) [01:196:52](#) [01:197:12](#) [01:197:52](#) [01:198:12](#) [01:198:52](#) [01:199:12](#) [01:199:52](#) [01:200:12](#) [01:200:52](#) [01:201:12](#) [01:201:52](#) [01:202:12](#) [01:202:52](#) [01:203:12](#) [01:203:52](#) [01:204:12](#) [01:204:52](#) [01:205:12](#) [01:205:52](#) [01:206:12](#) [01:206:52](#) [01:207:12](#) [01:207:52](#) [01:208:12](#) [01:208:52](#) [01:209:12](#) [01:209:52](#) [01:210:12](#) [01:210:52](#) [01:211:12](#) [01:211:52](#) [01:212:12](#) [01:212:52](#) [01:213:12](#) [01:213:52](#) [01:214:12](#) [01:214:52](#) [01:215:12](#) [01:215:52](#) [01:216:12](#) [01:216:52](#) [01:217:12](#) [01:217:52](#) [01:218:12](#) [01:218:52](#) [01:219:12](#) [01:219:52](#) [01:220:12](#) [01:220:52](#) [01:221:12](#) [01:221:52](#) [01:222:12](#) [01:222:52](#) [01:223:12](#) [01:223:52](#) [01:224:12](#) [01:224:52](#) [01:225:12](#) [01:225:52](#) [01:226:12](#) [01:226:52](#) [01:227:12](#) [01:227:52](#) [01:228:12](#) [01:228:52](#) [01:229:12](#) [01:229:52](#) [01:230:12](#) [01:230:52](#) [01:231:12](#) [01:231:52](#) [01:232:12](#) [01:232:52](#) [01:233:12](#) [01:233:52](#) [01:234:12](#) [01:234:52](#) [01:235:12](#) [01:235:52](#) [01:236:12](#) [01:236:52](#) [01:237:12](#) [01:237:52](#) [01:238:12](#) [01:238:52](#) [01:239:12](#) [01:239:52](#) [01:240:12](#) [01:240:52](#) [01:241:12](#) [01:241:52](#) [01:242:12](#) [01:242:52](#) [01:243:12](#) [01:243:52](#) [01:244:12](#) [01:244:52](#) [01:245:12](#) [01:245:52](#) [01:246:12](#) [01:246:52](#) [01:247:12](#) [01:247:52](#) [01:248:12](#) [01:248:52](#) [01:249:12](#) [01:249:52](#) [01:250:12](#) [01:250:52](#) [01:251:12](#) [01:251:52](#) [01:252:12](#) [01:252:52](#) [01:253:12](#) [01:253:52](#) [01:254:12](#) [01:254:52](#) [01:255:12](#) [01:255:52](#) [01:256:12](#) [01:256:52](#) [01:257:12](#) [01:257:52](#) [01:258:12](#) [01:258:52](#) [01:259:12](#) [01:259:52](#) [01:260:12](#) [01:260:52](#) [01:261:12](#) [01:261:52](#) [01:262:12](#) [01:262:52](#) [01:263:12](#) [01:263:52](#) [01:264:12](#) [01:264:52](#) [01:265:12](#) [01:265:52](#) [01:266:12](#) [01:266:52](#) [01:267:12](#) [01:267:52](#) [01:268:12](#) [01:268:52](#) [01:269:12](#) [01:269:52](#) [01:270:12](#) [01:270:52](#) [01:271:12](#) [01:271:52](#) [01:272:12](#) [01:272:52](#) [01:273:12](#) [01:273:52](#) [01:274:12](#) [01:274:52](#) [01:275:12](#) [01:275:52](#) [01:276:12](#) [01:276:52](#) [01:277:12](#) [01:277:52](#) [01:278:12](#) [01:278:52](#) [01:279:12](#) [01:279:52](#) [01:280:12](#) [01:280:52](#) [01:281:12](#) [01:281:52](#) [01:282:12](#) [01:282:52](#) [01:283:12](#) [01:283:52](#) [01:284:12](#) [01:284:52](#) [01:285:12](#) [01:285:52](#) [01:286:12](#) [01:286:52](#) [01:287:12](#) [01:287:52](#) [01:288:12](#) [01:288:52](#) [01:289:12](#) [01:289:52](#) [01:290:12](#) [01:290:52](#) [01:291:12](#) [01:291:52](#) [01:292:12](#) [01:292:52](#) [01:293:12](#) [01:293:52](#) [01:294:12](#) [01:294:52](#) [01:295:12](#) [01:295:52](#) [01:296:12](#) [01:296:52](#) [01:297:12](#) [01:297:52](#) [01:298:12](#) [01:298:52](#) [01:299:12](#) [01:299:52](#) [01:300:12](#) [01:300:52](#) [01:301:12](#) [01:301:52](#) [01:302:12](#) [01:302:52](#) [01:303:12](#) [01:303:52](#) [01:304:12](#) [01:304:52](#) [01:305:12](#) [01:305:52](#) [01:306:12](#) [01:306:52](#) [01:307:12](#) [01:307:52](#) [01:308:12](#) [01:308:52](#) [01:309:12](#) [01:309:52](#) [01:310:12](#) [01:310:52](#) [01:311:12](#) [01:311:52](#) [01:312:12](#) [01:312:52](#) [01:313:12](#) [01:313:52](#) [01:314:12](#) [01:314:52](#) [01:315:12](#) [01:315:52](#) [01:316:12](#) [01:316:52](#) [01:317:12](#) [01:317:52](#) [01:318:12](#) [01:318:52](#) [01:319:12](#) [01:319:52](#) [01:320:12](#) [01:320:52](#) [01:321:12](#) [01:321:52](#) [01:322:12](#) [01:322:52](#) [01:323:12](#) [01:323:52](#) [01:324:12](#) [01:324:52](#) [01:325:12](#) [01:325:52](#) [01:326:12](#) [01:326:52](#) [01:327:12](#) [01:327:52](#) [01:328:12](#) [01:328:52](#) [01:329:12](#) [01:329:52](#) [01:330:12](#) [01:330:52](#) [01:331:12](#) [01:331:52](#) [01:332:12](#) [01:332:52](#) [01:333:12](#) [01:333:52](#) [01:334:12](#) [01:334:52](#) [01:335:12](#) [01:335:52](#) [01:336:12](#) [01:336:52](#) [01:337:12](#) [01:337:52](#) [01:338:12](#) [01:338:52](#) [01:339:12](#) [01:339:52](#) [01:340:12](#) [01:340:52](#) [01:341:12](#) [01:341:52](#) [01:342:12](#) [01:342:52](#) [01:343:12](#) [01:343:52](#) [01:344:12](#) [01:344:52](#) [01:345:12](#) [01:345:52](#) [01:346:12](#) [01:346:52](#) [01:347:12](#) [01:347:52](#) [01:348:12](#) [01:348:52](#) [01:349:12](#) [01:349:52](#) [01:350:12](#) [01:350:52](#) [01:351:12](#) [01:351:52](#) [01:352:12](#) [01:352:52](#) [01:353:12](#) [01:353:52](#) [01:354:12](#) [01:354:52](#) [01:355:12](#) [01:355:52](#) [0](#)

الإشارة دلالة قول الله تعالى احل لكم ليلة الصيام على صحة اصحاب الرجل جنوبا هاد المعنى هذا منطوق به والى مكانته منطوق هو مفهوم اه دلالة قول الله تعالى السارق والسرقة على ان السرقة علة بمعنى غير منطوق به اذن - 01:07:42
هو بالقانون المفهوم واضح ما جعل ذلك؟ واستشكلاوا هؤلاء استشكلاوا الفرق بين المفهوم وبين هذه الثلاثة والتحقيق انها ليست من قبيل المفهوم. بول شاسع بينها وبين المفهوم. لاحظوا الان ما الذي يجب علينا ان نبين انها ليست من قبيل - 01:08:02
اذا اظهروا لهم انها ليست من قبيل المفهوم تعين ان تكون من لان المعنى المدلول عليه لا يخرج عن هذين القسمين اما يكون مفهوم ولا منظور فحنا الى بينما الان بالحجج والبراهم ان هذه الثلاثة ليست من قبيل المفهوم وبون شاسع بينها وبين المفهوم اذا - 01:08:22

تعين ان تكون من قبيل منظور الا اننا نجيئهم ملي غادي يقولوا لنا وراه مامنطوقش بها غانقولوا منطوق ذلك منطوق غير صريح
غانقول لهم لأن المنطوق عندنا قسمان اما صريح وهو ما تندنون حوله واما غير صريح وهو ما نندن حوله واضح الكلام فغندقولهم
هاد - 01:08:42

شيء عندنا من قبيل الموت الا ان هذا المنطوق ليس بصريحنا ووجه ربك الذي رددتم به علينا انكم المنطوق في الصريح شكون لي
خلالكم تردو علينا؟ ان المنطوق عندكم خاصو يكون صريح حنا عندنا لا المنطوق يقدر يكون صالح وعندنا يكون غير صالح فهم؟ اذن
الآن غاندكرو - 01:09:02

التقسيم الذي سيظهر به قبل ان اكتبه ساذكره لكم لعلكم تتصورون لأنه سبق لاحظوا معايا ما ساذكره الأنواش الفرق بين وهذه
الدلالات الثلاث. الفرق بين غير الصريح والمفهوم. فإذا اثبتت الفرقة - 01:09:22

تعين ان غير الصالح من الموت اذن نقول ما ليس بصريح اذا هاد التقسيم الذي ساذكره تقسيم لغير الصالح. ما ليس ما عدا المنطوق
الصريح. ما عدا المنطوق الصريح ماذا يدخل في - 01:09:42

يدخل فيه المفهوم وغير الصالح. واضح الكلام. ما ليس بمنطوق صريح ما ما ليس بمنطوق صريح. المعنى الذي ليس منطوقا صريحا.
شنو خرجت؟ خرجت النص الظاهر. شنو بقى؟ بقى ما عدد من الصدایر وما - 01:10:02

عدم نص الظاهرة شنو هو؟ الدلالة الثلاث والمفهوم بأقسامه. فهم؟ هاد ما ليس بمنطوق صريح قسمة. اما ان يكون مدلوله مقصودا
للمتكلم اولى. اما ان يكون مدلوله مقصودا مدلول هاد اللفظ هذا - 01:10:22

اما ان يكون مقصودا للمتكلم اولى. اش معنى اولى؟ في السرية اولى؟ هي هادي؟ اش معنى اولى؟ اي ليس مقصودا بالاصالة لا لكنه
مقصود بالتفاهم هادشي ملي كنقولو غير مقصود راه متنقصدوش غير مقصود مطلقا لا غي بالأصالة بالذات من اللفظ - 01:10:42
والدليل على ذلك ان هاد المعنى لي هو الاشارة مكيتوفقش عليه اللفظ. ولا يتوجه اليه القصد عادة ولا يساق الكلام لاجله. هذا هو
معنى ولكن الشريعة الحكيم منزه عن الا يكون قاصدا له مع انه موافق للواقع. اذا قلت - 01:11:02

مدلول هذا ما ليس بمنطوق صريح اما ان يكون مقصودا او لا فان لمقصود بالاصالة او لا غير مقصود بالاصالة فان لم يكن مقصودة
باش كيتسمى هدا؟ الاشارة دلالة الاشارة مشات ارانا القسم الثاني هو لي غادي نبحثو فيه القسم الاول شنو هو لي دخلنا؟ المقصود
01:11:22

فكان مقصودا يعني ما كان مقصودا بالاصالة كذلك قسمان اما ان يتوقف صحة اللفظ او صحته عليه على هذا المدلول اولى. فان
توقف هادي هي دلالة الاقتدار. اولى هذا الليلة لا يخلو من امره - 01:11:42

اما ان يكون مفهوما في محل تناوله اللفظ نطا اولى فإن كان مفهوما في محل تناوله اللفظ نطا فهو دلالة الإيمان وإن كان مفهوما
في محل تناوله اللفظ غير نطق فهو المفهوم. لأن المفهوم ما دل عليه اللفظ فيه لا في محل النطق. واقيلا كلشي واضح - 01:12:02
اذن هاد الأخير قلنا ان يكون مفهوما ان يكون هذا المعنى هاد المفهوم المدلول لاحظوا عبارات المفهوم ماشي المقصود بها المفهوم
الإصطلاحي يعني مدلولا عليه واضح الكلام؟ كنفهموه هذا المعنى اللغوي دياال كلمة مفهوم ماشي المعنى الإستراحة ان يكون - 01:12:32

ان يفهم ان يستفاد واضح الكلام؟ في محل تناوله اللفظ نطقا لاحظوا معايا مثلا قول الله تعالى السرقة فاقطعوا ايديهم من هاد الاية ان القطعة لاجل السرقة هاد المعنى لي فهمناه لي هو ان القطع لعلة - [01:12:52](#)

سرقتي هاد المعنى تناوله اللفظ نطقا او غير نطق تناوله النطق نطقا او السارق والسارقة فاقطعوا هاد المعنى هادا اللي فهمناه اخدناه من منطوق اللفظ لا من مفهومه فهيم اذا هادا شناهو دلالة الايمان وان كان - [01:13:12](#)

هذا اللفظ مفهوما لاحظوا وان كانا ولاة حمل فانفقوا عليه كنستافدو من واحده المعنى وهو انهن كانا غير اولة حمد ان لم يكن اولات حمل فلا تنفق. هاد المعنى لي هو لا يجب النفقة عليهن ان لم يكن اولات - [01:13:32](#)

اه مفهوم في محل تناوله اللفظ نطقا لا الله تعالى كيقول فأنفقوا وهاد المعنى اللي استفداه فلا تنفقوا اذن ماشي تناولو اللفظ وتقل. تناوله اللفظ ايه ولكن غير نطقه. واش فيهم الكلام؟ اذن فهذا اللي تناولوا اللفظ غير النطق هو - [01:13:52](#)

فهمتوه ولا مازال؟ اذن اكتب واضح هاد التقسيم ما الذي ما الذي ذكره؟ ذكره الإمام؟ العبادي رحمه الله في ايات الدين ورد به على ذكره صاحب ذكره في مسلم اذن شناهو هادا اللي غادي نقسموه؟ غير الصالح مزيان اذا - [01:14:12](#)

ما ليس منطوقا صريحا. ينقسم الى اذن هاد ما ليس منطوقا صريحا يشمل الصادق يشمل المفهوم رسول الله والاقتضاء والاشارة والايام اذا يمكن ان تعلم لهذه المسألة شنو عنوانها - [01:15:02](#)

الفرخ بابية مفهوم غير الصريح بانواعه الثلاثة بانواعه اللزوم اذن قلنا ما ليس منطوقا صريحا قسمان نيداو بالأول اللي سولاته قسمان اما ان يكون مقسم ام لا؟ دابا غانختار لان الشرح شرحنا مقصودان للمتكلم بالأصالة - [01:15:44](#)

باختصار هذا الذي ليس مقصودا بالاصالة زيدو اسيدي ربما يلتمس عليكم ام لا كيتسمي هذا؟ الاشارة اذن هاد القسم توقفناه هنا وقفناه ما عندنا فين نزيدو هذا اللي مقصود بالأصالة - [01:16:34](#)

نوعان اما ان يكون لاحظوا شناهو اللي مقصودا؟ ما ليس منطوقا صريحا شنو هو اللي مقصودا؟ مدلوله ما ليس بمنطوق صريح فيشمل كذا وكذا مدلوله حمة المدلول ديار ما ليس - [01:16:54](#)

مطلاوقا صريحا نهداه اللفظ الذي ليس منطوقا صريحا مدلوله اما ان يكون مقصودا بالاصالة ام لا؟ فان كان مقصودا بالاصالة فهو نوعان اما ان يتوقف اش؟ صدق اللفظ او المتكلم صدق الكلام الذي تتكلم به او - [01:17:17](#)

لأنه يبدأ منين يسبخي يسبقو المتكلم كاذبين كذب متكلم صدق اللفظي او صحته عليه او لا يعني لا يتوقف فإن كان يتوقف فهذا هو لي كيتسمي التنوع الإقتضاء اذا كان لا يتوقف فلا يخلو من امرین اما ان - [01:17:47](#)

يكون مفهوما في محل تناوله اللفظ نطقا هذا هو الفريق هو هاد العبارة الأخيرة قال ان غير لطفه يعني مفهوما في محل تناوله اللفظ غير الوقت. هذا الذي يكون مفهوما في محل تناوله النهض نطقا. الايمان. غير متقن مفهوم - [01:18:17](#)

المفهوم. لان المفهوم هو اش؟ ما دل عليه اللفظ لا في محل. اذا فالدلول ديلالو اوله اللفظ في محل تناوله اللفظ غير النطق. ما دل عليه اللفظ ما في محب. فهمت - [01:18:57](#)

والسرقة فاقطعوا ايديهمما القطع لاجل السرقة مستفاد من محل تلوه الارض نطفا ولكن اش؟ ان كن غير ولاة امر فلا تنفقوا مفهوم في محل تناوله اللفظ ولكن غير اذن ظهر من هذا الفرق اش؟ ظهر من هذا التقسيم - [01:19:17](#)

اما هذه الثلاثة ليست من قبيل اذا اذا قيل لك اول شيء لاحظ من هاد التقسيم غتسنجز الفرق بين المفهوم وبين كل واحد من هذه السؤال اذا قيل لك ما الفرق بين المفهوم ودلالة الاشارة؟ امتي؟ قل الاشارة ليست مقصودة بالاصابع والمفهوم مقصود بالاصالة انتهى. ما الفرق بين

المفهوم ودلالة الاختبار ان الاقتضاء يتوقف مدلوله على وهذا لا يتوقف - [01:19:57](#)

اذا قيل ما الفرق بين المفهوم ودلالتهما؟ هو هذا اللي ذكرناه في اللخر ان هادي وتبقاو هنا اذن ظهر الفرق بينها فليس منها اذن الى قال لينا قائد الاشارة من قبيل الوزن باش نردو عليه بأن دلالة الاشارة نصف مقصودة ودلالة بالاصالة والمفهوم - [01:20:17](#)

مفهوم بالاصغر ولا تقل لهما اف المفهوم اللي هو تحريم الضرب المقصود من اصالة؟ اه المقصود اصالة بالكلام اصالة بالكلام اما

دالة الإشارة ليست مقصودة ها هو مشى الفرض الى قالينا اذن الإقتضاء من قبيل المفهوم باش نردو عليه لا لا ليس من قبيلي الدليل

01:20:37

ان الاقتضاء يتوقف فيه صدق اللفظ او صحته على والمفهوم لا يتوقف صدق لفظي او صحته على محدود ولا لا فلا تقل لهما اف هاد اللفظ هذا كيتوتف على وحدو باش يكون صادق ولا صحيح؟ ابدا مفهوم؟ فإن قيل لك الإنماء من قبيل كنقولو ليه - 01:20:57

المعنى المستفاد في دالة الإيمان مأخوذ من اللفظ مطلقا اما المعنى المستفاد من المفهوم فمأخوذ من اللفظ غير المدخل فظهر من هذا الفرق بين المفهوم وهذه فإذا اتضح لكم انها ليست من المفهوم شنو بقى؟ فهي من المنظور الا ان المنطوق - 01:21:17

ليس بصريحي واضح الكلام؟ فانتفع بتقسيم المنطوق الى صريح وغير صريح ما يتوجهون باهذا ليست من المنظومة لان الذين قالوا ليس منذ ما سبب ذلك هو حصرهم المنطوق في الصريح وقد ذكرنا انه قسما صريح وغير صريح فهذا من المنطوق - 01:21:37

قال رحمه الله والمنطوق هل ما ليس بالصريح فيه قد دخل؟ الجواب نعم دخل هو سولك قال هل هل الجواب؟ نعم دخل وهذا الذي اختاره هو خلافا لابن السنة ولذلك لما انهى الكلام - 01:21:57

هذه الثلاثة غيقول وغير منطق هو المفهوم بمعنى ان ما سبق كله بالضبط عاد غيقول وغير منطق هو المفهوم وسيذكر رحمه الله المؤلف هاد الفروق التي ذكرناها سيدكرها لنا الشارع رحمة الله عليه. فهم اذا يقول رحمه الله والمنطوق تقديم - 01:22:17

هذا البيت ونكتفي ان شاء الله والمنطوق هل وليس بالصريح فيه قد دخل التقدير؟ قال وهل المنطوق قد دخل فيه ما ليس بالصريح وهل المنطوق قد دخل فيه ما ليس في الصريح - 01:22:37

فيه خلاف بين الاصول. اذا هل اي في ذلك خلاف بين الاصول. وما ما معنى قوله ما ليس بالصريح؟ اي دالة اللزوم باقسامها الثلاثة. دالة اللزوم اقسامها الثلاثة. بمعنى هل - 01:22:57

المنطوب. هل بعبارة اخرى؟ قل. هل المنطوق محصور ومقصور على دالة المطابقة والتضمن ام يشمل كذلك دالة الالتزام فيه خلاف. والراجح انه ليس مقصورا عليهم بل يشمل كذلك دالة الامتنان فيدخل فيه دالة المطابقة والتضير والانتظار فان قيل - 01:23:17

ما الفرق بين هذه الثلاثة؟ فأقول اختصارا واجازة والا في الفرق يجب ان يكون معهم. ما هي دالة المقابر عادة التضمن على جزء وجزئه تضمن. ما هي دالة الالتزام سي ياسين - 01:23:47

نعم اذا هي دالة اللفظ على معنى خارجي عن معناه لازم له او قل ان شئت دالة اللفظ على معنى لازم بمعناه دهنا لان اللزوم المعتبر عند هو اللزوم الديني ذهنا او خارجا. دهنا او خارجا. سواء كان اللزوم ذهنيا او خارجيا - 01:24:27

كذلك اربعة على الزوجية دالة الاربعة على الزوجية دالة الوجوه لاحظ لفظ اربعة في الاصل شنو المعنى لي كيدل عليه طبقة كيدل على العدد اللي هو اربعة ويدل على واحد ثلاثة تضمنا ولكن يدل على معنى اللي هو الزوجية اي - 01:24:57

ان هذا العدد زوج وليس بفرج باللزوم نعم وهاد اللزوم دهنا وخارجها ولا لا؟ بجوج دهنا وخارجها واضح الكلام اذا دالة اللفظ على معنى لازم معناه. في الدين او في الخارج هو الذي يسمى بدالة. هاد دالة اللزوم - 01:25:17

هي لي ثلاثة انواع اما اقتدار او اشارة او امام وسيظهر لكم ان شاء الله في الدرس الآتي كيف تدخلوا هذه الثلاث في دالة الوجود والله اعلى واعلم. المشكلة واضح - 01:25:37

بسم الله الرحمن الرحيم. اعلم ان المفهوم يسمى منفوقا اليه. قال الناظم معنى تأخره وهو الذي وهو الذي نغض به استعمله. يعني ان المنطوق هو المعنى الذي قصد المتكلم باللفظ اصالته اي - 01:25:57

من اللفظ واياضاح كونه مقصودا بالاصالة من اللفظ انه لا يتوقف فهمه من اللفظ الا على مجرد النطق باللفظ سواء كان اللفظ حقيقة فالتعرف ان المجاز من نفس المعنى المجازي هو مقصود متكلم باللفظ. وقرينة النفس - 01:26:17

المعنى المجازي ان نفس المعنى المجازي هو مقصود المتكلم باللفظ وقرينة المجاز تبين ذلك الذي فسرنا به المنطوق هو معنى قوله المنطوق ما دل عليهم لفظ في محل النطق. نص اذا افاد ما لا يحتمل غيره ظاهر - 01:26:37

يعني ان اللفظ الدالة في محل الوقت يسمى نصا اذا افاد معنى لا يحتمل غيره كاسماء العدد كقوله تعالى تلك عشرة كاملة ويسمى

01:26:57 ظاهرا ان احتمل معنى اخر احتمالا مرجوحا. كقولك رأيت الاسد فهو ظاهر في الحيوان المفترس ويحتمل -

الرجل الشجاع وسيأتي انه اذا تساوى اذا اذا تساوى الحكيم وسيأتي انه ان تساوى الاحتمالان او احتمالات ان اللفظ يسمى مجمل افصارت القسمة رباعية. علاش قال لي احتمالا او الاحتمالات؟ لأن اللفظ اذا كان له اكثر من معنى - 01:27:17

فقد يكون له معنيان او ثلاثة او اربعة فصارت القسمة رباعية نص وظاهر ومجمل ومحتمل شناهو محتمل قسمة رباعية نعم وحتى لاحظ القسمة ديالو شنو وقع لك؟ وسيأتي انه ان تساوى الاحتمالان او الاحتمالات ان الارض يسمى مجمل افصارت - 01:27:37

اقسامه رباعية النص لأن النص لفظ يدل على معنى واحد وظاهر ومحتمل لأن الظاهر هذا هو المعنى الراوح والمتحتمل هو المعنى المرجح فهو الذي سماه اولا كما سيأتي والمجمل عند تساوى الاحتمالين او الاحتمال - 01:28:27

وقوله احتمل بالبناء للمفعول وقوله الغير نائب فاعل احتمل نائب محدودة بان الشرط لا يتولاه الا الجمل الفعلية نائب فاعل احتمل محدودته وقوله الغير نائب فاعليه احتمل محدودته لان الشرط لا يتولاه الا الجمل الفعلية. والكل من دين له تجل - 01:28:47

ويطلق النصر على ما دل وفي كلام الوحي. يعني ان النص له اربعة اصطلاحات احدها معناه المتقدم. الثاني الظاهر اللفظ الدال على اي معنى كان سواء كان على اي معنى كان فاصل على اي معنى كان سواء - 01:29:17

كان كتابا او سنة او اجماعا او قياسا. الرابع الوحي من كتاب او سنة. والمنطوق هل ما ليس بالصالح فيه قد يعني انهم اختلفوا فيما دل عليه بالاقتضاء او الاشارة او الايمان. وعلى انه مفهوم فالمنطوق هو ما تقدم في قوله معنى - 01:29:37

له في القصد الى اخره فقط. قال الفلاني رحمة الله في حاشيته على المحل. واعلم ان ابن الحاجب رحمة الله قسم المنطوق الى صريحه وغيره والاول ما دل عليه اللفظ مطابقة او تضمنا. والثاني ما دل عليه التزاما. والسكيين ابنه خصا اسم المنطوق بالصدر - 01:29:57

وسميا غير الصريح بمدلول الاقتضاء والاشارة ولذلك قيل فعلى ان غير الصليب من المفهوم لا من المنطوق فلا اشكال يعني ما نحتاجوش نبنيو الفرق وعلى انه من المنطوق فبينه وبين المفهوم حينئذ فرق وهو ما ذكره. والله اعلم - 01:30:17

الذى رجح الذى ذكر العبادى في الاية البينة الراوح وقال لما ذكره بعده قال وبهذا الفرق اندفع استشكال التفتزاني الفرق بين المفهوم وغير السلف ملي ذكره قال هاد الكلام وبهذا الفرد اندفع استشكال التفتزاني الفرق بين المفهوم وغير السابق - 01:30:47

يعنى بانه فرق بين - 01:31:27